

الدرس 4 | شرح صحيح مسلم | كتاب الرضاع | للشيخ خالد

الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. عليه وعلى اله افضل صلاة واتم تسليما اما بعد اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين بواب الامام انوي على رحمة الله على صحيح مسلم قال باب التحريم بخمس رضعات حدثنا يحيى ابن يحيى قال - [00:00:00](#)

الصلاة على مالك عبد الله ابن ابي بكر عن عمرو اتى على عائشة ان قالت كان في فيما انزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرم ثم بخمس بخمس معلومات فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن فيما يقرأ من القرآن. حدثنا عبد الله ابن مسلمة القعنبي - [00:00:20](#)

حدثنا سليمان بن بلال عن يحيى وهو ابن سعيد عن عمرة انها سمعت عائشة تقول وهي تذكر الذي يحرم من الرضعات قالت عمرو فقالت عائشة نزل في القرآن عشر رضعات معلومات. ثم نزل ايضا خمس خمس معلومات. وحدثنا - [00:00:40](#)
ابن مثنى عددنا عبد الوهاب قال سمعت يا احمد سعيد قال اخبرتني عمرة انها سمعت عائشة تقول بمثله باب رضاعة الكبير حدثنا عن وابن ابي عمر قال حدثنا سفيان ابن عوينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت جاءت سهلة بنت سهيل الى النبي صلى الله عليه - [00:01:00](#)

سلم فقالت يا رسول الله اني ارى في وجه ابي حذيفة من دخول سالم وهو حليفه فقال النبي صلى الله وسلم ارض ايه؟ قالت وكيف ارضه وهو رجل كبير؟ فتبسم فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال قد علمت ان - [00:01:20](#)
رجل كبير زاد عمره زاد عمرو في حديثه وكان قد شهد بدرا وفي رواية ابن ابي عمر فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثنا اسحاق ابن ابراهيم الحنظلي ومحمد ابن أبي عمر. حج جميعا عن الثقيفي. قال ابن أبي عمر هددنا عبد الوهاب الثقيفي عن أيوب عن ابن أبي مليكة عن القاسم عن عائشة - [00:01:40](#)

سالما مولى ابي حذيفة كان مع ابي حذيفة واهله في بيتهم. فأتت تعني ابنة سهيل النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان سالما قد بلغ ما يبلغ الرجال وعقل ما عقله وانه يدخل علينا واني اظن ان في نفسي - [00:02:00](#)
ابي حذيفة من ذلك شيئا. فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم ارضيه تحرمي عليه ويذهب ويذهب الذي في ابي حذيفة فرجعت فقالت اني قد ارضعته فذهب الذي بنفس ابي حذيفة واحد من اسحاق ابن ابراهيم ومحمد ابن رابع واللفظ لابي لابن رافع قال حدثنا - [00:02:20](#)

عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج اخبرنا ابن ابي مليكة ان القاسم ابن محمد ابن ابي بكر اخبره ان عائشة اخبرته ان سهلة ان سهلة بنت بن عمرو جاد النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان سالما لسالم مولى ابي حذيفة معنا في بيتنا وقد بلغ - [00:02:40](#)
ويبلغ الرجال وعلم ما يعلم الرجال. قال ارضي تحرمي عليه قال فمكثت سنة او قريبا منها لا احدث به وهبت ثم لقيت القاسم فقلت له يا لقد حددتني حديثا ما حدثته بعد قال فما هو؟ فاخبرته قال - [00:03:00](#)
حدثوا فحدثوا عني ان عائشة اخبرتني وحدثنا محمد ابن مثنى حدثنا محمد ابن جعفر عن حدثنا شعبة عن حميد عن زينب بنت ام

سلمة قالت قالت ام سلمة لعائشة انه يدخل عليك الغلام الايفع الذي ما - [00:03:20](#)

احب ان يدخل علي. قال فقالت عائشة اما لك برسول الله صلى الله عليه وسلم اسوة؟ قالت ان امرأة ابي حذيفة قال قالت يا رسول الله ان ساني من يدخل علي وهو رجل وفي نفسي ابي حذيفة منه شيء. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعمائة يدخل عليك -
[00:03:40](#)

وحدثني ابو الطاهر وهارون ولفظ لهارون قال حدثنا ابن وهب اخبرني مقرمة ابن بكير عن ابيه قال سمعت ابن نافع يقول سمعت زينب بنت ابي سلمة تقول سمعت ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول لعائشة والله ما تطيب - [00:04:00](#)
نفسى ان يراني الغلام وقد استغنى عن الرضاعة. فقالت لم لقد جاءت سهلة بنت سهيل الى رسول الله. صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله والله انى لارى في وجه ابي حذيفة من دخول سالم قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارضعه فقالت انه ذو لحية
فقال - [00:04:20](#)

يذهب ما في وجه ابي حذيفة فقالت والله ما عرفته في وجه ابي حذيفة. حدثني عبد الملك بن شعيب من الليث حدثنى ابي عن جدي حدثنى عقيل بن خالد بن شهاب انه قال اخبرني ابو عبيدة ابن عبد الله ابن زمعة ان امه زينب بنت ابيه - [00:04:40](#)
سلمة اخبرته ان امها ام سلمة. زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت تقول ابا سائر ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ايدخلن عليهن احدا بتلك الرضاعة؟ وقلن لعائشة والله ما نرى هذا الا رخصة ارضعها رسول الله. صلى الله عليه وسلم - [00:05:00](#)
خاصة فما هو بداخل علينا احد بهذه الرضاعة ولا رأينا باب انما الرضاعة من المجاعة حدثنا ابن السري حدثنا ابو الاحوص عن اسعد ابن ابي الشعثاء عن ابيه عن مسروق قال قالت عائشة دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:05:20](#)
وعندي رجل قاعد فاشتد ذلك عليه ورأيت الغضب في وجهه قالت فقلت يا رسول الله انه اخي من الرضاعة. قالت فقال انظروا ان اخوتكن من الرضاعة فان من رضاعة من المجاعة. وحدثنا محمد المثني ابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر - [00:05:40](#)
حي وحدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا ابي قال جميعا حدثنا شعبة ها وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا وكيع وحدثني زهير بن حرب حدثنا عبد الرحمن بن مهدي جميعا سفيان بن عبد بن حميد حدثنا حسين الجعفي عن - [00:06:00](#)

كلهم عن اشعث ابن ابي الشعثاء باسناد ابي الاحوص كمنى حديثه غير انهم قالوا من المجاعة باب جواز وطئ الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:06:20](#)
قال الامام مسلم رحمه الله تعالى في كتاب الرضاعة قال حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله ابن ابي بكر عن عمرة عن عائشة انها قالت كان فيما انزل من القرآن - [00:06:40](#)

عشر رضعات معلومات يحرم ثم نسخنا بخمس بخمس معلومات فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يقرأ من القرآن ثم رواه ايضا من طريق عبدالله بن مسلمة ان حدثنا بلال التيمي عن يحيى بن سعيد - [00:06:56](#)
والابصار عن عمرة انها سمعت عائشة تقول وهي تذكر الذي يحرم الرضاعة فذكرت مثل الذي قبل نزل القرآن عشر اربعات من معلومات ثم نزل ايضا خمس خمس معلومات ثم وهي من طريق يحيى بن سعيد - [00:07:16](#)
عن امه عمرة انها سمعت عائشة تقول مثله هذا الحديث يدل او هذا لا حديث ذكره مسلم في كتاب الرضاع يدل على ان الرضعات المحرمة كانت في اول الامر عشر رضعات - [00:07:35](#)

وان هذا مما نزل به القرآن نزل القرآن ان عشر رضعات محرمت ثم نسخ ذلك الى خمس معلومات الى خمس رضعات وهذا مثال لما نسخ حكما وتلاوة نسخ تلاوة وحكما اي انه - [00:07:51](#)
نسخ تلاوة فلا يقرأ ونسخ حكمه فلا يعمل به الا ان هنا اشكال وهي قول عائشة رضي الله تعالى عنها فتوفي النبي صلى الله عليه وسلم وهن فيما يقرأ من القرآن. هذا اشكال - [00:08:13](#)

كيف كيف ينسى اختلاوة وهن يقرأن بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم. جوابه ان الذي كان يقرأ هذه الايات لم يبلغه النسخ الذين قرأوا هذه الايات بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ان عشر رعاة محرمت - [00:08:29](#)
بقوا على ما كانت عليه. لان النبي صلى الله عليه وسلم اه في العرظة الاخيرة التي عرض عليه جبريل عليه السلام القرآن مرتين

عرض عليه ما ثبت ما ثبت آآ ولم ينسخ من الفاظ القرآن. وكتبها زيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه واتفق عليها القراء - [00:08:47](#)
الاربع الذين امروا بكتابة المصحف لابي بكر الصديق. وكان هناك من كتب شيئا من تلك الايات التي نسخت تلاوة فلما جمع عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه المصحف امر بحرق كل ما زاد على العظة الاخيرة. فكان من ذلك هذا الذي قرأ وهي انها عشر معلومات ثم نسخ لنا خمس - [00:09:10](#)

المعلومات اذا ليس في هذا النوم قرأ انها بقيت اه غير منسوخة بعد النبي صلى الله عليه وسلم ان المعنى انها نسخت وكان هناك من يحفظها ويقراها ولم يعلم بنسخها - [00:09:33](#)

ايضا هذا دليل على ان الخمس الرضعات هي المحرمة. لانه نزل به قرآن وايضا عندنا كم نسخن الان؟ عندنا عندنا اكثر من نسخ. النسخ الاول نسخ العشر المعلومات. هذي نسخت تلاوة وحكما - [00:09:47](#)
النسخ الآخر نسخ الخمس الموجودة الآن لا نقرأها لكن نسخت تلاوة وبقي حكما اذا هي هي ثبتت ثبتت حكما لكن نسخت تلاوته. الاولى نسخت تلاوة وحكما. ولذلك يعني قد تجمع بين مثالين في اية واحدة - [00:10:03](#)

وهي مثال الرضعات نسخ بعضها تلاوة وحكما ونسخ بعضها تلاوة لا حكما. فالعشر نسخت تلاوة وحكما والخمس نسخت تلاوة وبقيّة حكما. اذا وهذا الذي على الجماهير واهل العلم ان المحرم من الرضاعة ما كان خمس رضعات فاكثر. واما ما - [00:10:22](#)
ذلك ذكرنا الخلاف سابقا منهم من يرى اي رضاعة محرمة كما مذهب للظاهر منهم من يرى ما زاد عن مصتين ومنهم من يرى ان خمس ركعات هي المحرم وهو قول عامة العلماء. ثم قال بعد ذلك باب قال ذكر حديث - [00:10:42](#)

سالم مولى حذيفة رضي الله تعالى عنه وهي مسألة رضاعة الكبير. مما يتفق عليه الفقهاء ان الرضاعة لا تأخذ حكمها الا اذا كانت في الحولين واختلفوا في الحولين وشيء. منهم من قال الى حواليه ست اشهر. منهم من قال الى الى حولين واشهر. وعامتهم على ان - [00:11:01](#)

الرضاعة المعتبرة ما كان في الحولين فقط. والحوالان هما كم؟ ثلاثون شهرا اربعة وعشرون شهرا اربعة وعشرون شهرا اثنا عشر اثني عشر هذه اربعة وعشرون شهرا اي الحولات سنتان والسنة اثني عشر شهرا فيكون مدة الحولين اربعة وعشرون شهرا - [00:11:22](#)
فمن ارضعت في هذه البلد ارضع في هذه المدة فرضاعته معتبرة. وقد وقد اه يتغافل او او اه يغفر ما زاد على الحولين الشيء اليسير انه زاد شهر او - [00:11:46](#)

وان قد يعني قد يتغافل عنه او قد يغفر هذه الزيادة لان منهم من يرى انها زائدة عن السنتين ما دام يشرب الحليب ويتغذى الحليب فان الرضاعة فيه نافعة. اما اذا اشتغل الحليب واستغنى عن الوضاعة - [00:12:03](#)
فلا تنفعه تلك الرضعة وانما الرضاعة ما كان في الحولين وما وما انتقى او ما فتق اللحم وانشر العظم الذي يكون منه فتق اللحم ونشوز العظم هو الذي يعتبر اضاءة صحيحة - [00:12:19](#)

قال هنا حدثنا عمرو الناقد وابن ابي عمرو وابن ابي عمر العدني قال حتى سفيان بن عيينة عن عبدالرحمن القاسم عن ابيه القاسم محمد عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت - [00:12:37](#)
جاءت سهلة بنت بنت سهيل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني ارى في وجه ابي حذيفة من دخول سالم وهو وهو حليفه فقال وسلم ارضعيه - [00:12:52](#)

قالت وكيف ارضعه وهو رجل ذو لحية كبير قال قد علمت انه رجل كبير قال وكان قد شهد بدرا ثم رواه ابن طريق عبدالوهاب الثقفي عن ايوب عن ابن البريقة عن القاسم عن عائشة - [00:13:05](#)
ان سالم المولى حذيفة كان مع ابي حذيفة واهله ومع ابي حذيفة واهله في بيته واهله في بيتهم. فأتت سهلة باتت سهلة بدون سهيل النبي صلى الله عليه وسلم قالت ان قد بلغ ما يبلغ الرجال وعقل ما عقل وانه يدخل علينا واني اظن في نفسي ابي حذيفة من ذلك

شيئا - [00:13:23](#)

فقال لبس الارض عيد تحرمي عليه ويذهب الذي في نفسه ابي حذيفة فرجعت فقالت اني قد ارضعته فذهب الذي في نفسي ابي

حذيفة ثم روته ايضا من طريق ابن اليك عن القاسم عن عائشة وفيه انه قال فمكتوا فبكت فبكت - [00:13:43](#)

سنة او قريب منها لا احدث به وهبته ثم لقيت القواسم فقلت له لقد حدثني حديثا ما حدثته بعد قال ما هو؟ قال فحدثوا عني

فحدث فحدثوا عني ان عائشة - [00:14:02](#)

ثم رويضة من طريق شعبة عن حميد بن دافع عن زينب بنت ام سلمة قالت قالت ام سلمة لعائشة انه يدخل عليك الغلام الايفع الذي

ما احب ان يدخل علي قال - [00:14:14](#)

قال فقالت عائشة اما لكي اسوة؟ قالت ان امرأة ابي حذيفة قالت يا رسول الله ان سالما يدخل علي وهو رجل وهو في نفسه ابي

يحل منه شيء قاسم اربعين حتى يدخل عليك. وكانت عائشة رضي الله تعالى اذا احبت ان يدخل عليه احد ماذا تفعل - [00:14:27](#)

تأمر احد اخواتها او احد من قراباته التي لها يعني تكون هذا هذا المرضع طريق محرم لها تأمره ان ترضعه. تأمره ان تأمره ان ترضعه

فاذا ارظعت دخل عليه بتلك الرضاعة وكانت عشر من يعمل بهذا الحديث - [00:14:44](#)

وخالفها بقية امهات المؤمنين رضي الله تعالى عنهن اجمعين. قال وحدثني وهارون بن سعيد الايلي قال حدث الله اكبر بكبير عن ابيه

قال سمعت حميد بن نافع يقول سمعت زينب بنت ابي سلمة تقول سمعت مساء زوج النبي تقول لعائشة والله لا تطيب نفسي ان

يراني الغلام قد استغنى عن الرضاعة - [00:15:05](#)

كمل والله ما تطيب نفسي ان يراني الغلام قد استغنى عن الرضاعة كم مرة من ثلاث سنوات سنتين ونص ما تطيب نفس نيران هذا

الغلام الذي يعني وهذا من شدة - [00:15:25](#)

بورعها رضي الله تعالى عنها ليس تحريما وانما من باب فقالت لم؟ قد فلم؟ قالت فلم قد آآ جاءت سهلة؟ بنت سهيل رسول الله صلى

الله عليه وسلم قالت يا رسول الله اني لارى في وجه ابي حذيفة ابن كل سالم - [00:15:43](#)

مقاصد الاربع فقاتل انه ذو لحية فقال ارضعيه يذهب ما في وجه ابي حذيفة قالت والله ما عرفت في وجهه ضعفت وجه ابي حذيفة

ثم روى ايضا بالحبيب بشهاب عن ابي عمر ابن يحيى اخبرني ابو عبيدة ابن عبد الله ابن زعم ان امه زينب بنت ابي سلمة اخبرته -

[00:16:01](#)

ان امه ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت تقول ابا سائر ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان يدخلن عليهن احدا بتلك

الرضاعة وقلنا لعائشة والله ما نرى هذا الا رخصة ارضعها وسلم لسان خاصة بهذه الرضاعة - [00:16:18](#)

ولا رأينا هي ولا يا رابع بمعنى انه لا ولا رأينا ذلك لا يرينا ان يدخل عليهن بتلك الرضاعة. هذه المسألة اختلف فيها العلماء وعامة

العلماء على ان هذه الرضاعة غير صحيحة - [00:16:37](#)

وان الرضاعة لتكون لشخص كبير لا يعتد بها. وبهذا افتى عامة اهل العلم وذهب بعض اهل العلم ويراعي الاحمد رحمه الله تعالى ان

رضاعة الكبيرة المعتبرة ان معتبرة وان اذا ارضعت المرأة الكبير دخل عليها بتلك الرضاعة وذهب شيخ الاسلام والمحققون الى ان -

[00:16:54](#)

ان هذه قضية عين وقضايا الاعيان لا تعمم ولكنها تنزل في نفس القضية التي تشابهها. فيكون فظاعة الكبير من باب الضرورة

والحاجة. وليست جائزة مطلقة فاذا وجد من حاله كحال سالم مولى ابي حذيفة مع اهله - [00:17:15](#)

يفتى له على وجه الخصوص بهذه الفتوى فيقال له دع امرأتك ترضعه يكن لها ابنة فلا حرج في ذلك. وهذا قد يحصل قد تعيش قد

تعيش فتاة مثلا او يعيش ابن - [00:17:38](#)

بين عائلة كلهم بنات وليس لهن محرم الا هذا الابن الذي هو ليس اخ لهم ولم ترضعه امه لم ترضعه هذه المرأة لكونها كبيرة مثلا وكبير

هذا الشاب ولهذه المرأة لها مثلا ام او لها آآ من تستطيع ان ترضع هذا الصبي حتى يكون محرما لبناتها - [00:17:55](#)

او تكون احد الاخوات احد الاخوات مرضعة يعني مثلا سبع بنات وهذي قد حصلت في هذا الوقت شخص يعني وترى مع عائلة

بسبب بدأت وهذا الابن او هذا الرجل ليس لهن باخ. وانما تربى بينهما ومعهن - [00:18:17](#)

فلما كبر يعني حصل حرج عظيم وشديد في هذا كيف يدخل وهؤلاء ليس لهن الا هذا الابن فقد يقال في مثل هذه الحالة ان هذا الابن

ترضعه احد الاخوات حتى يكون ليش؟ ابنا لها ومحرم لبقية اخواتها - [00:18:36](#)

لان كنا ايش لكن خالاته. على كل حال نقول حديث عائشة رضي الله عنها اخذت بهذا الحديث وكانت تعمل به في كل بلغات تدخله عليها تأمر احد اخواتها او احد بنات اخواتها ان ترضع ذلك الغلام الذي تريد ادخاله. هو ممن بلغ. فاذا ارضع له خمس رضعات -

[00:18:56](#)

قد ادخلته عليها وطريقة الارضاع ليس القاظ الثدي ليس ان تلقمه ثديها وانما تضع لها ذلك في في كوب او في اناء ثم يشرب منه

خمسة وضعت او خمس مرات يشرب خمس مرات يكون بذلك قد - [00:19:20](#)

رضعته هذا الحليب والصحيح ان هذا الحكم قضية عين لا تعمم والا لو كادت الرضاعة تؤثر في الكبير لحصى في ذلك فساد عظيم

لماذا؟ قد يتزوج الرجل صغيرة قد يتزوج الرجل امرأة - [00:19:38](#)

واذا او يتزوج الرجل امرأة وامراته تكرهه مثلا فبدل ان يطلقها وتخلع نفسه منه ماذا تفعل تسقيه من لبنها تسقيه من لبن اصبح ايش

اصبح اصبح ابن لها. لو قلنا هذا اصبح الطلاق في يد الزوجة. وهذا يحصل. ولذلك اذكر بعض المشايخ عندما تكلم المسألة هذه قال -

[00:19:54](#)

الرجل ان يعبت بصدر امرأته حتى لا تشقيه من لبن وهو لا يدري لتكون شبهة ارضاع. فتحظ عليه من جهة الرضاع على قول عند

الرضاعة الكبيرة الرضاعة تؤثر وهذا كان يعني ذكرت هذه المسألة عن الشيخ محمد ابن ابراهيم وذكر ايضا عن محمد - [00:20:16](#)

ابن عثيمين لكن هذا ليس بصحيح ولو كانت الرضاعة تؤثر الكبير لاصبحت المرأة تستطيع ان تطلق وتفسخ العقد متى شاءت بمجرد

ان ترضع الزوج هي او هي او اخواتها ليست الام ترضع هذا الزوج - [00:20:34](#)

اصبحت هذه اخته اخت الزوج ترضع هذا الزوج اصبحت هذه خالتك واضح؟ يعني يتوسع فيها ابو. فعلى هذا قلت بضاعة الكبد

الصحيح لا لا ولا يكون حكما لها الا في مثل هذه الحالة - [00:20:53](#)

التي يضطر اليها. اذا كان هناك ضرورة فقد يفتى بجوازه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم بسهولة ارضعته يذهب ما في نفسي ما

في نفسي ابي آآ بنفس ابي حذيفة. هذا ما يتعلق ببضاعة الكبير والله تعالى اعلم - [00:21:08](#)

وعامة العلماء يتفقون عليه شيء الائمة الاربعة ان غير يعتبر لاعب ويعتدون بها عايشة كانت اختي والكبير تحدث عنها تدخل اياك

اسمع الحديث فكانت اذا اردت ان تدخل احد اربعة - [00:21:28](#)

هي اللي ترضع ولا لكن اخواتها بنات اخواتها مثلا ترسل الحليب لهذا لهذا الغلام في شرب منه ثم يكون ابنا لها ويكون عائشة خالته

فيكون محرم لعائشة من الرقاة ابي سواء حتى مو بلازم اختها حتى لو كانت زوجة اخيها عبد الرحمن زوجة مثلا عبد الله -

[00:21:49](#)

اخوي الصحيح من حولين انا اقول لبعض يتوسع فيغتفر ما زاد حدوده بالشهر والشهرين يغتسل الزيادة الوضع غير معتمد طيب

كيف الجائزة الرسالة قضية قضية عين ما تعبر. تنزل في قدر الضرورة - [00:22:18](#)